

كراسة الشروط ومواصفات ومقايسة الاعمال لمشروع أعمال التأمين علي المباني المملوكة للجهاز (مبني الجهاز ومبني الحركة ومبني المخازن إلخ) بمدينة المنيا الجديدة

جلسة الاستفسارات : يوم الثلاثاء الموافق ١٠ / ٧ / ٢٠٢٥ م

جلسة فتح المظاريف الفنية : يوم الثلاثاء الموافق ٢١ / ١٠ / ٢٠٢٥ م

ثمن كراسة الشروط ومواصفات : ٢٩٩ جنيه (فقط مائتان تسعة وتسعون جنيها لاغير)

مع تحيات جهاز مدينة المنيا الجديدة

الوصف العام

الخدمة التأمينية الشاملة على :-

- الاصول الثابتة وممتلكات جهاز المدينة من مباني وانشاءات واثاث طبقا للبيان المرفق .

الشروط العامة والخاصة

- 1- على الشركات المتقدمة للمناقصة التقدم إلى جهاز المدينة في المواعيد المحددة بمظروفين مغلقين أحدهما للعرض الفني مرفقا به التأمين المؤقت المطلوب والأخر للعرض المالي باسم السيد المهندس / رئيس الجهاز في موعد غايته موعد جلسة فتح المظاريف الفنية .
- 2- يلتزم مقدم العطاء بتقديم تأميناً ابتدائياً (مؤقتاً) داخل المظروف الفني قيمته (٢٠٠٠ جنيهه) " فقد وقدره الفان جنيها مصريا لا غير " ويسدد بإحدى الطرق الآتية :-

- الدفع الالكتروني من خلال منظومة الدفع والتحصيل الالكتروني
- بموجب خطاب ضمان من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مشروط باسم جهاز مدينة المنيا الجديدة ساري المفعول لمدة ثلاثين يوماً بعد تاريخ مدة صلاحية سريان العطاء أو تاريخ إنتهاء مدة مد صلاحيته
- كما يجوز لصاحب العطاء طلب سداد التأمين الإبتدائي أو جزء منه خصما من مستحقاته عن عمليات أخرى في الجهة الإدارية ذاتها أو غيرها من الجهات الإدارية التي تسري عليها أحكام القانون متي كانت صالحة للعرض في تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية علي أن يرفق صاحب العطاء بالطلب مستنداً معتمداً ومختوماً من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المستحق لديها مبالغ له يكون موجهاً للجهة الإدارية المقدم إليها العطاء وبخصوص عملية بذاتها يتضمن قبول تلك الجهة خصم مبالغ التأمين الإبتدائي أو جزء منه من المبالغ المستحقة لديها وتعهدا بحجزه تحت حساب التأمين الإبتدائي إلي حين تقديم صاحب العطاء مستنداً معتمداً ومختوماً من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المقدم إليها بالموافقة علي الصرف أو طلب هذه الجهة إتاحة ذلك المبلغ لها

٣- تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة وفي خلال عشرة ايام عمل تبدأ من تاريخ اليوم التالي لإخطاره بقبول عطائه بتقديم التأمين النهائي للجهاز بما يساوى ٥ % من اجمالى قيمة العقد طبقا للمادة (٤٠) من قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة والمادة (٨٠) من لائحته التنفيذية ويسدد بإحدى الطرق الآتية :-

- أ- الدفع الالكتروني من خلال منظومة الدفع والتحصيل الالكتروني
- ب - بموجب خطاب ضمان من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مشروط باسم جهاز مدينة المنيا الجديدة ساري المفعول لمدة تبدأ من وقت إصداره إلي ما بعد إنتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر

ت - كما يجوز لصاحب العطاء الفائز طلب أداء التأمين النهائي أو جزء منه خصما من مستحقاته عن عمليات أخرى في الجهة الإدارية ذاتها أو غيرها من الجهات الإدارية التي تسري عليها أحكام القانون متي كانت صالحة للعرض في التاريخ المحدد للأداء علي أن يرفق صاحب العطاء بالطلب مستنداً معتمداً ومختوماً من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المستحق لديها مبالغ له يكون موجهاً للجهة الإدارية المقدم إليها العطاء وبخصوص عملية بذاتها يتضمن قبول تلك الجهة خصم مبالغ التأمين النهائي أو جزء منه من المبالغ المستحقة لديها وتعهدا بحجزه تحت حساب التأمين النهائي المطلوب إلي حين تقديم صاحب العطاء مستنداً معتمداً ومختوماً من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المقدم إليها بالموافقة علي الصرف أو طلب هذه الجهة إتاحة ذلك المبلغ لها .

- يتم الالتزام بالمادة ٣١ من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وبقرار وزير المالية رقم ١٠٥ لسنة ٢٠٢٠ .

٤- يجب أن يحتوى المظروف الفني على المستندات التالية وطبقا للائحه التنفيذية للقانون رقم ١٨٢ لسنة

٢٠١٨ :-

- جميع البيانات الفنية عن العرض المقدم.
- العنوان والشكل القانوني وبيان من لهم حق التعامل
- بيانات القيد في السجلات الخاصة بالنشاط موضوع التعاقد كالقيد في السجل التجاري او غيرها من السجلات التي يكون القيد فيها واجبا قانونا .
- تلتزم الشركة بتقديم كافة الأوراق والمستندات الدالة علي سابقة اعمال الشركة التأمينية في مثل هذا المجال

- مع الجهات المختلفة
- المركز المالي والشكل القانوني للشركة
- بيانات عن أسماء ووظائف وخبرات الكوادر.
- البطاقة الضريبية سارية
- شهادة التسجيل في ضريبة القيمة المضافة .
- اخر اقرار ضريبي - سابقة الاعمال
- اقرار المراسلات - اقرار الالتزام باجراءات السلامة والصحة المهنية
- التسجيل علي بوابة التعاقدات العامة - شهادة التسجيل بمنظومة الفاتورة الإلكترونية
- مايفيد سداد التأمين الابتدائي
- مايفيد شراء كراسة الشروط
- بيان بالبنوك المتعامل معها .
- اقرار الالتزام بما ورد بكراسة الشروط والمواصفات
- اصل كراسة الشروط والمواصفات مختوم بختم الشركة (ملصق عليها طابع الشهيد)
- صورة الشهادة الامنية المؤمنة الصادرة من قطاع المشروعات والتنمية لدي وزارة الداخلية "سارية" .
- اسطوانة مدمجة C.D تتضمن مستندات المظروف الفني)
- * يتم التوقيع علي جميع المستندات وختمها بختم الشركة .

٥- يحتوى المظروف المالي على الآتى :-

- مقايسة الأعمال وكتابة الأسعار رقماً وحرفاً باللغة العربية ويكون السعر فى كل بند بحسب ما هو مدون بجدول الفئات عدداً أو وزناً أو مقاساً أو غير ذلك دون تغيير أو تعديل فى الوحدة .
- أن تكون قائمة الأسعار وجداول الفئات مؤرخة وموقعه من صاحب العطاء .
- عدم الكشط أو المحو أو التحشير فى جدول الفئات و كل تصحيح فى الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته
- رقماً وحرفاً والتوقيع بجانبه .
- إذا سكت صاحب العطاء فى عرضه المالى عن تحديد سعر بند من البنود المطلوبه المقدمه منه فللجهة الإدارية مع الإحتفاظ بحقها فى إستبعاد العطاء وأن تضع للبند أعلى فئة لهذا البند فى العطاءات المقبولة وذلك للمقارنه بينه وبين سائر العطاءات فإذا أرسيت عليه العملية فيعتبر إنه أرتضى المحاسبة على أساس أقل فئة لهذا البند فى العطاءات المقبولة دون أن يكون له حق المنازعة فى ذلك .
- الرسوم وقيمة التأمين المستحقه علي وثائق التأمين المسلمة للجهاز نهائية وغير قابلة للزيادة نتيجة ايه تعديلات او اضافات او لاي تعديلات قد تطرأ من الاتحاد المصري للتأمين وتشمل جميع الرسوم والاصدار والضرائب والدمغات والجمارك وغيرها من الرسوم بما فيها ضريبة القيمة المضافة طبقاً لطبيعة النشاط .
- ٦- يكون العطاء المقدم ساري المفعول لمدة خمسة أشهر من تاريخ الفتح الفني .
- ٧- الفئات الواردة بالعطاء ثابتة ونهائية وغير قابلة للزيادة أو إعادة النظر فيها لأي أسباب كانت وتغطي جميع الالتزامات طوال مدة العقد .
- ٨- الاسعار شاملة كافة أنواع الرسوم والدمغات والضرائب التي يتحملها قانوناً مقدموا العطاءات بما فيها الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لطبيعة النشاط .
- ٩ - يجب أن تصل العطاءات إلى الجهاز في ميعاد غايته موعد جلسة فتح المظاريف الفنية ولا يعتد بالعطاءات المقدمة بعد هذا الميعاد أياً كانت أسباب التأخير وسيتم فتح المظروف الفني فقط وسيتم أخطار الشركات المقبولة فنياً بموعد فتح المظروف المالي في وقت لاحق.
- ١٠- تسرى على العملية أحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وكافة اللوائح والقوانين التي تخضع لها الخدمة التأمينية على السيارات والاصول والممتلكات وكذا القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ وتعديلاته .

- ١١- تخضع الأعمال التأمينية المطلوبة لشروط وقرارات الاتحاد المصري للتأمين وأية قوانين ولوائح وقرارات خاصة بهذا الشأن فيما لم يرد بشأنه نص .
- ١٢- أسلوب تقييم العطاءات : " المقبول فنياً والأقل سعراً " .
- ١٣- العملية لا تقبل التجزئة
- ١٤- تعقد جلسة الاستفسارات و فض المظاريف :- بمقر جهاز المدينة فى تمام الساعة الثانية عشر ظهرا .
- ١٥- يقدم العطاء بطريقة يبين بها الفئة لكل بند على حده وتكتب الاسعار بالارقام والحروف دون اى كشط او تغيير او تحشير من بيان الاسعار بالجنية المصرى والقرش وتعتبر الاسعار الواردة بالعطاء نهائية وهى التى ستكون عليها المحاسبة النهائية بغض النظر عن تقلبات العملة او ارتفاع الاسعار لاي ظرف من الظروف.
- ١٦- تقدم العطاءات بالعملة المصرية .
- ١٧- لن يتم صرف دفعة مقدمة وفى حالة قيام مقدم العطاء بطلبها يعتبر شرطاً مخالفاً .
- ١٨- تختص محكمة القضاء الاداري بتسوية الخلافات والنزاعات
- ١٩- يحذر وضع اي شرط يخالف شروط الطرح .
- ٢٠- يقتصر فتح المظاريف المالية على العروض المقبولة فنياً واذي ابدي مقدم العطاء ايه ملاحظات فنيه وخلافه فترفق فالمظروف الفني بموجب كتاب مستقل وايه ملاحظات فنية لن يعتد بها في حالة ارفاقها بالمظروف المالي .
- ٢١- في حالة تقديم الشركات سابقة خبرة لها من القطاع الخاص فلن يعتد بها الا بعد ارفاق إيصالات سداد التأمينات الاجتماعية عن هذه الأعمال .
- ٢٢- طلبات استيفاء أي بيان أو مستند للعطاء المقدم ترسل بالبريد السريع وكذلك بالفاكس على العنوان والرقم الذي يسجله مقدم العطاء في عطائه ويلتزم مقدم العطاء بالرد بالمطلوب طبقاً للمواعيد المقررة قانوناً وإلا سوف يعتبر العطاء مخالفاً لشروط الطرح ومن ثم يتم استبعاده .
- ٢٣- يتم إعفاء المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر من نصف التأمين الإبتدائي ومن نصف التأمين النهائي إذا كان المنتج الصناعي محل التعاقد مستوفياً لنسبة المكون الصناعي المصرى وترد القيمة المشار إليها عند تقديم تلك الشهادة .
- ٢٤- يتم استبعاد العطاء في حالة مخالفة شروط الطرح وكراسة الشروط والمواصفات – العطاء الغير مصحوب بكامل التأمين المؤقت او اذا كان مقترن باي شرط او قيد او مخالف لاحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما
- ٢٥- للهيئة الحق في استبعاد اي شركة من الشركات المتناقصة التي لم تفي بالتزاماتها تجاه الهيئة سابقا يتم تقديم الشكاوي لمكتب التعاقدات العمومية المحددة طبقاً للمادة ٥ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادة ٦ من لائحته التنفيذية للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م
- ٢٦- يتم إبرام وتوقيع العقد بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والشركة الراسى عليها العطاء ويكون توقيع العقد أساسياً لصرف مستحقات الشركة .
- ٢٧- بناء على حكم المادة (٥) لقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة . يتم تقديم الشكاوي لمكتب التعاقدات العمومية في المواعيد المحددة طبقاً بالوارد بالمادة (٥) من قانون التنظيم والتعاقدات رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .
- ٢٨- يلزم تسجيل البيانات الخاصة بكم على الموقع الإلكتروني الخاص ببوابة المشتريات الحكومية (www.etenders.gov.eg) و (www.econtracts.gov.eg)
- ٢٩- تسرى احكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية والقانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ .
- ٣٠- علي المقاول الالتزام باجراءات السلامة والصحة المهنية وتعليمات الوقاية من المخاطر بكل السبل الممكنة وطبقاً للشروط المرفقة .
- ٣١- علي المقاول الإلتزام بإجراءات السلامة والصحة المهنية وتعليمات الوقاية من المخاطر بكل السبل الممكنة وطبقاً للشروط المرفقة .

- ٣٢- يتم تقديم صورة تلتزم الشركة بضرورة تقديم الشهادة الأمنية المؤمنة المستخرجة من وزارة الداخلية "قطاع المشروعات والتنمية" (سارية) في المظروف الفني وفي حالة عدم تقديم الشهادة الأمنية المؤمنة بالمظروف الفني سيتم إستبعاد العطاء .
- ٣٣- علي الشركة ضرورة تضمين المظروف الفني كافة المتطلبات المطلوبة بكراسة الشروط وفي حالة عدم تضمين المظروف الفني تلك المتطلبات سيتم إستبعاد العطاء .
- ٣٤- تسري أحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ م بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما والقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية علي كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم .
- ٣٥- يتم إعفاء المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر من نصف التأمين الإبتدائي ومن نصف التأمين النهائي إذا كان المنتج الصناعي محل التعاقد مستوفياً لنسبة المكون الصناعي المصري وترد القيمة المشار إليها عند تقديم تلك الشهادة . (مادة رقم (٧) من القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥)
- ٣٦- إلتزام مقدمي العروض بالتسجيل علي بوابة التعاقدات العامة . (مادة رقم (٨٥) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨)
- ٣٧- إلتزام مقدمي العروض بأن يكون المكون الصناعي المصري المطابق للمواصفات القياسية المعتمدة لا يقل عن (٤٠ %) من قيمة العروض المقدم من كل منهم . (مادة رقم (٢) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥)
- ٣٨- إلتزام مقدمي العروض بتقديم تعهداً بالأقل قيمة المكون الصناعي المصري عن (٤٠ %) من إجمالي قيمة العقد . (مادة رقم (٢) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥)
- ٣٩- علي المقاول الإلتزام بتقديم شهادة بنسبة المكون الصناعي المصري السالف ذكرها صادرة من إتحاد الصناعات المصرية بعد اعتمادها من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تنفيذ نسبة المكون الصناعي المصري المقررة في العقد (وهو إلتزام علي المقاول الذي يرسي عليه العطاء وتعهد بتوريد منتجات محلية حاصلية علي تلك الشهادة) . (مادة رقم (٣) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥)
- علماً بأن تقديم شهادة استيفاء المنتج المحلي من عدمه لا تعد سبباً للإستبعاد .
- ٤٠- الإلتزام التام بقرارات رئيس مجلس الوزراء بشأن ترشيد الإنفاق والذي يتضمن عدم الشراء من المنتج المستورد في حالة وجود بديل محلي ، وعلي أن يتم الرجوع في هذا الشأن للهيئة العامة للتنمية الصناعية للوقوف علي مدى توافر الصنف من المنتج المحلي من عدمه .

اشتراطات التأمين المطلوبة

١. الرسوم وقيمة التأمين المستحق على المباني المملوكة للجهاز (مبني الجهاز ومبني الحركة ومبني المخازن... إلخ) نهائية وغير قابلة للزيادة نتيجة أية تعديلات قد تطرأ من الاتحاد المصري للتأمين .
٢. تشمل وثيقة التأمين الشامل ضد (السرقه والحريق والسطو واعمال الشغب كلي او جزئي والحوادث والاضطرابات العمالية واي حالات ضرر اخري) مع التزام الشركة باعادة الشئ الي اصله طبقا للمواصفات المتعارف عليها بالقيمة الحالية للمدون بالكشوف المرفقة .
٣. مدة وثيقة التأمين لمدة ٢٤ شهر تبدأ من بداية تاريخ استلام الوثيقة خلال مدة اقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ الاخطار بالاسناد .
٤. - يتم سداد مبلغ التأمين على اقساط ربع سنوية متساوية يستحق القسط الاول بعد صدور امر الاسناد واستلام الجهاز للوثائق الخاصة بالتأمين على المباني المملوكة للجهاز (مبني الجهاز ومبني الحركة ومبني المخازن... إلخ) الواردة بالكشف المرفق بالكامل والاقساط الباقية بمعدل قسط كل ثلاثة شهور تبدأ من تاريخ استلام القسط الاول .
٥. أن تكون مبالغ التعويض المسموح بها للإصلاح المباشر بدون معاينة وبدون محضر شرطة في حدود مبلغ
٦. لا يتعدى ٥٠٠٠ جنيه إلا في حالات الحوادث الجسيمة
٧. في حالة زيادة قيمة التعويض عن مبلغ ٥٠٠٠ جنيه تلتزم الشبكة المؤمنة بانهاء جميع الاجراءات الخاصة بالمعاينة وصرف التعويض خلال عشرة أيام من تاريخ اخطار الشركة بحدوث الواقعة ، وفي حالة انتهاء الفترة (عشرة ايام) دون عمل معاينة من الشركة يصبح للجهاز الحق في القيام بالاصلاح وتلتزم الشركة بسداد قيمة التعويض طبقاً للفواتير التي سيقدمها الجهاز للشركة .
٨. يتم صرف قيمة التعويض في حالة السرقة لا قدر الله بالكامل بنفس القيمة المدونة بالكشوف او القيمة السوقية ايهما اقرب وقت الحادث دون خصم او تحميل اي نسبة على جانب الهيئة من ذات القيمة المؤمن عليها .
٩. تلتزم الشركة بانهاء كافة إجراءات صرف مستحقات الجهاز خلال اسبوعين من تاريخ مطالبة الجهاز .
١٠. في حالة وجود أي مستحقات للجهاز لدي الشركة فإنه من حق الجهاز خصم تلك المستحقات من الأقساط دون أدنى إعتراض من الشركة.
١١. تلتزم الشركة بالمعاينة خلال ٢٤ ساعة من تاريخ تسليمها الأخطار بالحادث وفي حالة تأخر شركة التأمين يكون للجهاز الحق في إجراء الإصلاح دون الرجوع إلى الشركة وبالقيمة التي يحددها الجهاز وخصما من القسط المستحق من الشركة .
١٢. بالنسبة للمباني والمنشآت تلتزم الشركة بتعويض الجهاز عن الضرر المادي الذي يكون نتيجة الهلاك او التلف الذي يلحق بالاصناف والمنشآت المؤمن عليها والمملوكة للجهاز بسبب الحرائق او السطو او الشغب او السرقة واعادة الشئ لاصله خلال مدة اقصاها شهر من تاريخ حدوث الهلاك او التلف ودفع التعويض المقرر دون اي نسبة تحميل من الجهاز في حالة السرقة او الهلاك الكلي .
١٣. يحق للجهاز الغاء التأمين بعد التنبيه والانداز على الشركة بخطاب رسمي واسناد الاعمال الى شركة اخرى وذلك في حالة تقاعس الشركة عن صرف قيمة التعويض المستحق.

- ١٤ . في حالة الاختلاف علي تقدير قيمة التلفيات التي تقع تلتزم الشركة بأسعار الاصلاح والصيانة التي يعتمدها الجهاز من الموردين ومراكز الصيانة وذلك طالما لم تتجاوز تلك التلفيات اجمالي التأمين .
- ١٥ . إجمالي قيمة الخصم صافي بدون أي احتمالات اختيارية من أي نوع .
- ١٦ . في حالة وجود مميزات أخرى تعرض عن طريق الشركة المتقدمة .
- ١٧ . سرعة استخراج قيمة التعويض بعد اتمام عملية الاصلاح بين الجهاز وشركة التأمين وفي ظرف اسبوعين من تاريخ تقديم كافة المستندات لصرف التعويض وفي حالة التأخير يكون للجهاز الحق في خصم قيمة التعويض من مستحقات الشركة .
- ١٨ . في حالة عدم موافقة الجهاز علي أي شرط أو بند بوثائق التأمين والتي لم ترد بكراسة الطرح لا يعتد بهذا الشرط أو البند إلا بعد موافقة الجهاز عليه في حالة وقوع حادثة تستحق صرف تعويض له فإن للجهاز خلال فترة الشهر المشار اليها بالبند السابق (فترة دراسة بنود الوثائق) أن تخطر الشركة بالحادثة ويؤجل صرف التعويض لحين الموافقة علي شروط الوثيقة ولا يسقط حق الجهاز في صرف التعويض وتلتزم الشركة بصرف التعويض فور موافقة الجهاز علي شروط الوثيقة.
- ١٩ . للجهاز الحق في اختيار الورش ومراكز الصيانة التي سيقوم باصلاح الممتلكات المؤمن عليها دون اعتراض من شركة التأمين.
- ٢٠ . في حالة سرقة أي من الأشياء المؤمن عليها من ممتلكات الجهاز والعتور عليها مرة اخري من حق الجهاز استلام تلك المشروقات بالحالة التي كانت عليها اثناء معاينة شركة التأمين وفي حالة وجود أي تلفيات تقوم الشركة بصرف قيمة الإصلاحات للجهاز ورد المسروقات لحيازته دون اعتراض من شركة التأمين ويجوز رد مبلغ التعويض للشركة في حالة صرفه للجهاز.
- ٢١ . يتم اجراء المعاينات من قبل شركة التأمين معاينة نافية للجهالة علي المباني المملوكة للجهاز (مبني الجهاز ومبني الحركة ومبني المخازن ...إلخ) الواردة بكراسة الشروط
- ٢٢ . يكون للجهاز الحق في إلغاء عملية التأمين في حالة الاخلال بأي من الشروط السابقة وإتخاذ كافة الاجراءات القانونية طبقاً لأحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة واللوائح والقرارات السارية وقت العمل به وبما لا يخالف احكامه .

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
جهاز مدينة المنيا الجديدة

مقايسة أعمال التأمين على المباني المملوكة للجهاز (مبنى الجهاز ومبنى

الحركة ومبنى المخازن إلخ) بمدينة المنيا الجديدة

م	بنود الاعمال	الوحدة	الكمية	الفئة	الاجمالي
١	بالمقطوعية الشهرية التأمين الشامل (ضد السرقة-الحريق- التلف - الحوادث إلخ) علي المباني المملوكة للجهاز (مبنى الجهاز ومبنى الحركة ومبنى المخازن إلخ) طبقا للكشوف المرفقة (مما جميعه أربعة وعشرون شهر فقط)	مقطوعية شهرية	٢٤		
					الاجمالي